

الخطبة الأولى

أيُّها المُسْلِمُونَ : يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : { فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيلًا لِّا نَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ } .

أيُّها المُسْلِمُونَ : الرِّفْقُ فِي الْأُمُورِ، الرِّفْقُ بِالنَّاسِ، وَاللَّذِينَ، وَالثَّيْسِيرُ، مِنْ جَوَاهِرِ عُقُودِ الْأَخْلَاقِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَهِيَ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى رَفِيقٌ، يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ الرِّفْقَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُرْضِيَهُ وَيُعِينُ عَلَيْهِ مَا لَا يُعِينُ عَلَى الْعِنْفِ) .

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ) ، [وفي روایة] : رَكِبْتُ عَائِشَةً بَعِيرًا، فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةً، فَجَعَلْتُ تُرَدِّدُهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رواه مسلم. عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ... ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ

أيُّها المُسْلِمُونَ : جاءَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ سَبْبٌ وَقِصَّةٌ، وَهُوَ مَا رَوَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ رَاكِبَةً عَلَى جَمَلٍ « فِيهِ صُعُوبَةً » يَعْنِي أَنَّهُ غَيْرُ مُذَلٍ وَمُطِيعٍ لِصَاحِبِهِ الرَّاكِبِ عَلَيْهِ، « فَجَعَلْتُ تُرَدِّدُهُ » أَيْ : تَمَنَّعَهُ

وَتَدْفَعُه بِشِدَّةٍ وَعُنْفٍ وَتُحَاوِلُ مَعَهُ لِلرُّكُوبِ، فَبَيْنَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ - أي: لَا يُقْصَدُ اسْتِعْمَالُه فِي أَيِّ أَمْرٍ - إِلَّا «زَانَه»، أي: إِلَّا أَكْمَلَه وَزَيَّنَه، وَأَصْبَحَ مَمْدوِحًا مَحْمُودًا، «وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ»، أي: وَلَا يَبْتَعِدُ عَنْ أَمْرٍ، إِلَّا «شَانَه»، أي: عَابَه وَجَعَلَه قَبِيْحًا.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ : وَالرِّفْقُ هُوَ لِيْنُ الْجَانِبِ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَالْأَخْذُ بِالْأَسْهَلِ، وَهُوَ ضِدُّ الْعُنْفِ، وَالْحَدِيثُ بِيَانِ لِشُمُولِيَّةِ اسْتِعْمَالِ الرِّفْقِ فِي الْإِنْسَانِ وَالْحَيْوَانِ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ : وَقَدْ وَرَدَ فِي الصَّحِيفَتِينِ سَبْبُ آخَرُ لِهَذَا الْحَدِيثِ؛ فَقَدْ حَثَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ عَلَى ذَلِكَ لَمَّا رَأَتْ بَهْ عَلَى الْيَهُودِ حِينَ اسْتَأْذَنُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: «السَّلَامُ عَلَيْكَ» بِدَلَّا مِنْ «السَّلَامُ عَلَيْكَ»، وَالسَّلَامُ هُوَ الْمَوْتُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَاللَّعْنَةُ. فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالرِّفْقِ وَعَدْمِ الْغَضَبِ وَالْقَسْوَةِ، فَكَانَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا هَذَا القَوْلُ فِي حَادِثَتِيْنِ مُنْفَصِلِتِيْنِ.

الخطبة الثانية

حَدِيثُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ : (مَنْ يُحْرِمَ الرَّفِيقَ يُحْرِمُ الْخَيْرَ كُلَّهُ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ يَذُلُّ دَلَالَةً ظَاهِرَةً عَلَى مَنْزِلَةِ الرَّفِيقِ ، وَمَا يَنْتُجُ عَنْهُ مِنْ تَحْصِيلِ الْمَنَافِعِ وَالْمَطَالِبِ ، وَمَا يَحْصُلُ مِنْ تَرْكِهِ مِنْ الْفَوْتِ وَالْخُسْرَانِ ، فَهُنَّا الْرَّفِيقُ يَذْخُلُ فِيهِ كُلُّ الْأَشْيَاءِ ، الْرَّفِيقُ مَعَ الْوَالِدِينِ وَالْأَقْرَبِينَ ، وَالْرَّفِيقُ مَعَ الْجِيَرَانِ ، وَمَعَ النَّاسِ ، وَالْرَّفِيقُ مَعَ الْزَّوْجَاتِ ، وَالْرَّفِيقُ مَعَ الْأَوْلَادِ ، وَالْرَّفِيقُ مَعَ الْمُعَلِّمِ ، وَالْرَّفِيقُ مَعَ الْتَّلَمِيذِ ، وَالْرَّفِيقُ مَعَ الْمُوَظَّفِينَ ، وَالْرَّفِيقُ مَعَ الرُّؤْسَاءِ وَالْكُبَرَاءِ ، وَالْرَّفِيقُ فِي الْعَمَلِ الَّذِي يُؤْدِيهُ . أَلِإِنْسَانُ وَهَلْمَ جَرَّا